

وسائل الشيعة

[144] 12 - باب ثبوت الربا مع القرض وشرط النفع ولو صفة (23342) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن عبيس بن هشام، عن ثابت بن شريح، عن داود الابراري (1) قال: لا يصلح أن تقرض (2) ثمرة وتأخر أجود منها بأرض أخرى غير التي أقرضت منها. أقول: ويأتي ما يدل على ذلك (3). 13 - باب جواز بيع المختلفين متفاضلا ومتساويا يدا بيد، ويكره نسيئة وإن يسلف أحدهما في الآخر (23343) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن صفوان وفضالة، عن العلاء، عن محمد بن مسلم (1) - في حديث - قال: إذا اختلف الشئان فلا بأس به مثلين بمثل يدا بيد.

الباب 12 فيه حديث واحد 1 - التهذيب 7: 90 /

386، وأورده في الحديث 10 من الباب 12 من أبواب الصرف. (1) في المصدر زيادة: عن أبي عبد الله (عليه السلام). (2) في نسخة: تقبض (هامش المخطوط). (3) يأتي في الباب 18 من هذه الأبواب، وفي الباب 12 من أبواب الصرف. الباب 13 فيه 11 حديثا 1 - التهذيب 7: 95 / 404. (1) أضاف في المصدر: عن أبي جعفر (عليه السلام). (*)